



لائحة صرف المساعدات للمستفيدين بالجمعية الخيرية بمحافظة بقاء

لائحة صرف المساعدات للمستفيدين

١/ المستفيدين من خدمات الجمعية

الفقراء- الأيتام- المعوقين- الأراامل- المطلقات- المقبلين على الزواج- كبار السن- المرضى- اسر السجناء.

٢/ شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية

أن يكون سعودي الجنسية.

أن يسكن داخل النطاق الجغرافي لخدمات الجمعية.

٣/ المتطلبات المطلوبة للمستفيدين من الجمعية

صورة الهوية الوطنية وصورة كرت العائلة

إثبات مقر السكن.

إثبات مقدار الدخل ونوعه.

تعبئة الاستمارة الخاصة بطلب المساعدة.

٤/ إلغاء ملف المستفيد

أولاً: يتم تعليق ملف المستفيد لمدة لا تقل عن ستة أشهر بعد عدة أمور منها:

إذا ثبت أن المستفيد يستفيد من خدمات جمعية أخرى.

إذا ثبت لدى الجمعية أن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل (مقدار الدخل - أو احد شروط التسجيل الأخرى).

ثانياً: يلغى ملف المستفيد كلياً

إذا ثبت أن المستفيد لا تنطبق عليه الشروط التسجيل في الجمعية.



الرقم :
التاريخ : / / ١٤ هـ
المشروعات : ()

ثالثاً: يتم غلق الملف مؤقت في الحالات التالية:

عدم تحديث بيانات المستفيد سنوياً.

رابعاً: لمجلس الإدارة النظر في زيادة أو تخفيض مدة الإلغاء حسب الحالات والظروف.

٥/ توزيع المساعدات النقدية

يتم توزيع المساعدات النقدية على المستفيدين وفق أعداد أفراد الأسرة بناءً على الميزانية المخصصة للمساعدات من قبل مجلس الإدارة.

٦/ إقرار المساعدات النقدية وآلية الصرف

يتم إقرار المساعدات النقدية مثل المساعدات الطارئة والأيتام والأرامل والمطلقات والأسر المحتاجة بناءً على ما يتم رفعه من قبل لجنة المساعدات واعتمادها من قبل المجلس بناءً على توصيات اللجنة وفق كشوف موضح فيه أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والحالة والمبلغ وتصرف لهم أما عن طريق شيكات باسم كل مستفيد أو التحويل المباشر إلى حساب المستفيد.

٧/ مساعدات الأسر الفقيرة

يتم ترتيب المساعدات بداية من فئة (أ) ثم فئة (ب) ثم فئة (ج) وفق ما يخص كل فئة من المساعدات.

٨/ مساعدات الأيتام

يصرف للأيتام المسجلين في الجمعية وفق الشروط التالية
إثبات اليتيم موضحاً فيه (شهادة الوفاة).

الاي تجاوز اليتيم ١٧ عاماً.

صورة الهوية المسجل فيها اليتيم.



الرقم :
التاريخ : / / ١٤ هـ
المشروعات : ()

صورة صك الولاية أو الوكالة.

يتم الصرف لكل يتيم على حده.

٩/ المساعدات في حالات الكوارث

يقوم مسؤول البحث بالجمعية بالاشتراك مع لجنة المساعدات بتقديم الحالة ثم الرفع
بمرياتها لمجلس الإدارة لإقرار المساعدة من عدمها.

١٠/ إقرار المساعدات العينية

يتم صرف المساعدات العينية بعد اعتماد توزيعها من قبل لجنة المساعدات واستيفاء
النماذج الخاصة لأدخلها المستودع وإخراجها منه للتوزيع على الفئات التي يتم
تحديدتها.

الإدارة